دفع الإشكال عن
حديث "خير الناس قرني"
وحديث "للعامل فيهن أجر خمسين يعملون مثل عمله"

د٠ أيمن عبد الكريم الشريدة (*)

المقدمة :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد.

فلا زالت هذه الأمة تذب عن سنة نبيها صلى الله عليه وسلم قديماً وحديثاً، وتجتهد في ذلك وتسلك سبلاً كثيرة في بيان الحق والدفاع عنه، وألفت في ذلك المؤلفات الكثيرة المتنوعة، ومن ذلك التأليف في مختلف الحديث أو اختلاف الحديث، وكذا مشكل الحديث.

فأحببت أن أشارك في هذا البحث الذي أسأل الله تعالى أن يكون موفقاً مقرباً إلى الله تعالى مرضياً عنده ثم عند أهل العلم.

وهو دراسة حديثين متعارضين في الظاهر، أما الأول فحديث " خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي" والثاني: " ... فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِنَّ عَلَى مِثْلِ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِه".

وسبب اختياري لهذا البحث شهرة حديث أبي ثعلبة الذي ظاهره تفضيل غير الصحابة عليهم، وهذا معارض لعموم الأدلة الدالة على تفضيل الصحابة

(*) معلم في إدارة الدراسات الإسلامية التابعة لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.

على من بعدهم، ولم أر من استوعب الكلام عليه دراية ورواية ولا من جمع أقوال أهل العلم وحررها.

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وفيها أهمية البحث وبيان إشكاليته، وأربعة مباحث وخاتمة. وفي كل مبحث أقوم بدراسة جزئية من جزئياته.

فالمبحث الأول: دراسة حديث "خير الناس قرني".

والمبحث الثاني: دراسة حديث "للعامل فيهن أجر خمسين ...".

والمبحث الثالث: جمع أقوال أهل العلم مرتباً إياها على سنِيّ الوفاة.

المبحث الرابع: جعلته في مطلبين الأول: ألخص أقوالهم وأبين آراءهم، والمطلب الثاني جعلته لمسالك الترجيح بين الحديثين.

منهج العمل في الدراسة:

- أقدم مقدمة أبيّن فيها أهمية البحث وإشكاليته.
- ثم أقوم بجمع طرق الحديث وأسانيده وأدرسها وأحكم عليها، وأجعله في مبحث مستقل.
- ثم أقوم بدراسة الحديث الآخر وأحكم عليه، كذلك في مبحث مستقل.
- ثم أجعل مبحثاً مستقلاً أجمع فيه أقوال أهل العلم في الجمع بين الحديثين مرتباً أقوالهم حسب سنِيّ وفياتهم.
- أخرج الأحاديث والآثار الواردة في كلام الشراح مستدلين بها، وأبين حالها؛ صحة وضعفاً.
- أجعل مبحثاً مستقلاً وفيه مطلبان، الأول: ألخص فيه أوجه الجمع من خلال كلام شراح الحديث مع بيان وجهها على جهة الاختصار.
- والمطلب الثاني: أجتهد فيه في بيان مسالك الترجيح وأوجهه بين الحديثين مستنداً إلى كلام أهل العلم ومسالكهم.
- أختم بخاتمة أذكر فيها أهم النتائج والتوصيات.
- ثم مصادر البحث.

المبحث الأول

تخريج حديث: " خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي"

وقد روي عن جماعة من الصحابة.

من حديث جعدة بن هبيرة

يرويه عنه يزيد بن عبد الرحمن الأَوْدِي، أخرجه ابن أبي شيبة[١]، ولفظه: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الْآخِرُ أَرْدَى".

ويزيد وثقه العجلي[٢]، وابن حبان[٣].

وإسناده لا بأس به في المتابعات والشواهد.

من حديث عمران بن حصين نحو الحديث السابق

وفيه لفظة: "الَّذِينَ يَلُونَهُمْ" كررها ثلاثاً، أخرجه ابن أبي شيبة[٤]، والترمذي[٥]، وأبو داود[٦].

وفي حديث زهدم – من رواية أبي داود عن شعبة عن أبي جمرة عن زهدم– "خير أمتي"[٧]، وفي حديث بهز عن شعبة "خيركم قرني"[٨].

وفي البخاري[٩] من حديث زهدم: " خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي... ".

---

(1) "المصنف"، (٣٣٠٧٥).

(2) (٢٠٤٣).

(3) (٥٤٢/٥).

(4) (٣٣٠٧٧).

(5) (٢٢٢١).

(6) (٤٦٥٧).

(7) "مسند الطيالسي"، (٨٨٠).

(8) الجعديات، (١٢٩٥).

(9) (٣٦٥٠).

من حديث النعمان بن بشير

يرويه عنه خيثمة بن عبدالرحمن الجُعفي، ولفظه: " ... ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ". أخرجه ابن أبي شيبة(١).

وتابعه الشعبي عن النعمان بن بشير ... أخرجه أحمد(٢)، وهو حديث صحيح.

من حديث عبد الله بن مسعود

يرويه عَبيدة السلماني - كلفظ حديث عمران- أخرجه أحمد(٣)، والبخاري(٤)، ومسلم(٥)، وابن أبي عاصم في السنّة(٦)، والنسائي(٧)، وأبو عوانة(٨)، وهو صحيح.

من حديث أبي بَرْزة الأسلمي

أخرجه البزار(٩) وفي إسناده سلام بن سالم الواسطي، ينظر فيه ويبحث.

من حديث عمرو بن شرحبيل

أخرجه ابن أبي شيبة(١٠)، وفيه جملة: "ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ" مرتين، وتتمته "يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا".

---

(1) (٣٣٠٨٠).
(2) (١٨٣٤٨)
(3) (٣٥٩٤).
(4) (٢٦٥٢).
(5) (٢٥٣٣).
(6) (١٤٦٦).
(7) الكبرى (٥٩٨٨)
(8) "المستخرج" (١١٠٤٩).
(9) (٣٨٥٦).
(10) (٣٣٠٨٣).

وهو صحيح مرسل؛ لأن عمرو بن شرحبيل تابعي.

من حديث أبي هريرة

بلفظ: "خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ الثَّالِثَةَ أَمْ لا: " ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ الشَّهَادَةَ يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا".

وهو حديث صحيح أخرجه مسلم[١].

من حديث قتادة مرسلاً

بلفظ: "خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ بُعِثْت فِيهِمْ ... " بنحو حديث النعمان بن بشير. أخرجه معمر في الجامع[٢]، وهو حديث صحيح عن قتادة، وهو مرسل.

من حديث عبد الله بن عميرة عن رجل

عن زوج بنت بن أبي جهل عن بنت أبي جهل رضي الله عنها

أخرجه ابن أبي عاصم[٣] والطبراني[٤]، وقال: وهم شعبة في إسناد هذا الحديث.

قلت: ومع هذا فيه مجاهيل.

من حديث سمرة بن جُنْدب

أخرجه الطبراني[٥]، وقال: لم يروه عن قتادة إلا سلّام بن أبي مطيع، حدثنا أحمد بن محمد الصيدلاني البغدادي، ثنا محمد بن عبد الله بن عيشون الحراني عن محمد بن سليمان ... تفرد به محمد بن سليمان بن أبي داود الحرّاني.

قلت: لم أقف على ترجمته.

---

(1) (٢٥٣٤).

(2) في آخر مصنف عبد الرزاق، (١٩٩٩٦).

(3) في "الآحاد والمثاني"، (٣١٦٩).

(4) "المعجم الكبير"، (٢٤/٢٥٨/٦٥٨)

(5) "المعجم الصغير"، (٩٦).

ومحمد بن عبد الله بن عيشون قد تعقب الخطيبُ البغداديُّ الطبرانيّ في هذا فقال: "هكذا رواه سليمان الطبراني وإنما هو عبد الله بن محمد بن عيشون"[١].
قلت: له ذكر في مواطن في تاريخ ابن عساكر[٢].

لكن سماه ابن أبي حاتم في الجرح بـــ (محمد بن عيشون الحراني)، وقال: "روى عن محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، أدركته ولم يقض السماع منه"[٣].

فتبين بأن توهيم الخطيب للطبراني لا معنى له؛ فقد يكونان رجلين مختلفين أو بعضهم يسميه هكذا وبعضهم هكذا، وإلا ترجح قول ابن أبي حاتم فهو في طبقة تلاميذه، وقد أدركه وعرفه على خلاف الخطيب فهو متأخر جداً.

من حديث عمر بن الخطاب

أخرجه الضياء بلفظ: "خَيْرُ أُمَّتِي ... " وفيه: "ولَهُمْ لَغَطٌ في أَسوَاقِهم"، وفيه حماد بن يزيد بن مسلم المنقري.

قال الضياء المقدسي: "حماد بن يزيد ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً"[٤]، وذكر أنه روى عنه جماعة، وقد أخرجه من طريق أبي داود الطيالسي وهو عنده في المسند[٥].

وأخرجه الطحاوي[٦] وغيرهم بهذا الإسناد.

وفي إسناده حماد بن يزيد بن مسلم مجهول.

---

(1) "تاريخ بغداد"، (٣٤٠/٦).
(2) (٢٣٦/٦)، (١٢١/٥٣، ٣٦٧)، (٢٦/٦٧).
(3) "الجرح والتعديل"، (٥٣/٨).
(4) "الأحاديث المختارة"، (٢٧١).
(5) (٣٢).
(6) (١٥٠/٤).

المبحث الثاني

تخريج حديث: "للعامل فيهن أجر خمسين"

حديث أبي ثعلبة

عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ قَالَ أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَصْنَعُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؟ قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ قَالَ: سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: بَلْ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا يَدَانِ لَكَ بِهِ، فَعَلَيْكَ خُوَيْصَةَ نَفْسِكَ، وَدَعْ أَمْرَ العَوَامّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِنَّ عَلَى مِثْلِ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ. أخرجه ابن ماجه(١).

- رواه ابن ماجه عن هشام بن عمّار عن صَدَقَة بن خالد عن عُتْبَة بن أبي حكيم عن عمرو بن جارية عن أبي أميّة الشّعْبَانِيِّ.
- وأخرجه أبو داود(٢) عن أبي الربيع سليمان بن داود العَتَكِيُّ عن ابن المبارك عن عُتْبَةَ به وفيه: "وَزَادَنِي غَيْرُهُ(٣)، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ".
- والترمذي عن سعيد بن يعقوب عن ابن المبارك به بالزيادة، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

---

(1) حديث رقم: (٤٠١٤).

(2) حديث رقم: (٤٣٤١).

(3) لم يعيّن من القائل لكن نسبه البغوي في "شرح السنّة" (٣٤٨/١٤) إلى ابن المبارك، قال: "يقول ابن المبارك: وزادني غيره ..."، وفي "الأمر بالمعروف" للضياء: "وزادني غير عتبة بن أبي حكيم"، (٣٨)؛ فتبين أنه ابن المبارك.

- وابن أبي الدنيا عن أحمد بن جميل المروزي عن عبد الله بن المبارك به مثله بالزيادة، أخرجه في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[١]، وفي كتاب: "الصبر والثواب عليه"[٢]، وفي العقوبات[٣].
- وابن وضاح في "البدع" عن زهير بن عباد عن ابن المبارك[٤]، وفي "البدع" من طريق ابن مهدي عن ابن المبارك[٥] به، لكن قال: "عمرو بن جابر"، وبهذا أخرجه المروزي في "السنة"[٦].

دراسة إسناد حديث أبي ثعلبة

مدار حديث أبي ثعلبة على عتبة بن أبي حكيم عن عمرو بن جارية عن أبي أمية الشّعْبَانِيِّ عن أبي ثعلبة.

- عتبة بن أبي حكيم: ثقة اختلف فيه[٧].
- عمرو بن جارية: ذكره ابن حبان في الثقات[٨].
- أبو أمية الشّعْبَانِيِّ، اسمه: يُحْمِد، وقيل: عبد الله بن أخامر، ذكره ابن حبان في الثقات[٩]، وقال أبو حاتم: أدرك الجاهلية[١٠].

---

(1) (٥/٢).
(2) (٢٠).
(3) (٤١).
(4) (١٩٢).
(5) (٢١٨).
(6) (٣١).
(7) انظر: "تهذيب التهذيب"، (٥٠/٣).
(8) (٢٢٤/٦).
(9) (١٥٥٨/٥).
(10) لم أجد هذه العبارة في ترجمة أبي أمية عند أبي حاتم الرازي ولا أبي حاتم بن حبان.

الحكم

هذا الإسناد ضعيف لضعف عمرو بن جارية، وأبى أمية، ولا يكفي ذكر ابن حبان لهما في الثقات؛ لأنه من خلال ذكره شرطه في أول الكتاب يفهم منه أنه يتساهل في الضبط فيوثق من لم يعلم فيه جرحاً.

قال ابن عبد البر: وهذه اللفظة: "بل منكم"، قد سكت عنها بعض رواة الحديث فلم يذكرها[1]. وقد تبيّن من خلال التخريج أنّ بعضهم لم يذكرها.

من حديث أبي أمامة مطولاً وفي سياقه اختلاف

وفيه: "فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَأَمَرَ فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَلَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِمَّنْ صَحِبَنِي وَآمَنَ بِي وَاتَّبَعَنِي وَصَدَّقَنِي".

أخرجه الحارث بن أبي أسامة[2] عن يزيد بن هارون عن محمد بن عبيد الله الفزاري عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني[3] عن محمد بن العباس المؤدب عن داود بن مهران الدّبّاغ عن الْمُشْمَعِل بن مِلْحَانَ عن مُطَّرِحِ بن يزيد عن علي بن يزيد به وفيه: "فمَنْ أمَرَ بالمعروفِ ونَهَى عنِ المنكَرِ فله أجرُ خمسينَ مِمَّنْ رآني وآمَنَ بِي وأطاعَنِي وتابَعَنِي".

دراسة إسناد حديث أبي أمامة

مداره على علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة.

---

(1) التمهيد، (٢٠/٢٥٠).

(2) "بغية الباحث"، (٧٧١).

(3) في "المعجم الكبير"، (٧٨٠٧).

علي بن يزيد هو- الألهاني-: ضعيف، وتكلموا بخصوص روايته عن القاسم وأنها ضعاف كلها مناكير، قال أبو حاتم الرازي لما سئل عن أحاديث علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة: "ليس بالقوية، وهي ضعاف"(١).

الحكم:

إسناده منكر لأجل حال علي بن يزيد عموماً وخصوص روايته عن القاسم كذلك.

من حديث ابن عمر

ولفظه نحو حديث أبي ثعلبة مختصراً.

أخرجه ابن وضاح في "البدع"(٢) عن محمد بن يحيى عن أسد بن موسى عن عدي بن الفضل عن محمد بن عجلان عن عبد الرحمن عن ابن عمر.

دراسة إسناده:

هذا إسناد غريب لم أميز رواته إلا أسد بن موسى وابن عجلان والصحابي ابن عمر، فالله أعلم.

الحكم على الإسناد:

فيه من لم أقف على ترجمته.

من حديث عبد الله بن مسعود بنحو حديث أبي ثعلبة مختصراً

أخرجه البزار(٣)- وقال: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه"-، والطبراني(٤)، ولفظه عند البزار: "إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ،

(1) انظر: "تهذيب التهذيب"، (٣/٢٠٠)، و"تهذيب الكمال"، (٢١/١٧٨)، والنقل عن أبي حاتم هكذا في "تهذيب التهذيب".
ورجعت إلى "العلل" لابن أبي حاتم، و"الجرح والتعديل"، فلم أجد هذا النقل فيهما، لكن يحتمل أنها مختصرة ملفقة بين كلام أبي حاتم وأبي زرعة لمن تأمل، والله أعلم.
(2) (١٨٩).
(3) (١٧٧٦).
(4) في "الكبير"، (١٠٣٩٤).

الصَّبْرُ فِيهِنَّ كَقَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهَا أَجْرُ خَمْسِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، خَمْسِينَ مِنْهُمْ أَوْ خَمْسِينَ مِنّا ؟ قَالَ: خَمْسُونَ مِنْكُمْ".

دراسة إسناده

مداره على سهل بن عامر البجلي عن ابن نمير عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله.

قال عنه أبو حاتم الرازي: "هو ضعيف الحديث روى أحاديث بواطيل، أدركته بالكوفة وكان يفتعل الحديث"(١).

وقال البخاري: "منكر الحديث"(٢).

فهذا الإسناد منكر لتفرد سهل بن عامر بهذا الإسناد.

من حديث عتبة بن غزوان أخي بني مازن بن صعصعة

وكان من الصحابة (قاله إبراهيم بن أبي عبلة)، وفيه محل الشاهد وفيه زيادة.

أخرجه المروزي(٣) – يرويه عن محمد بن إدريس – هو الرازي(٤)– عن عبدالله بن يوسف التّنيسي عن خالد بن يزيد بن صبيح المُرِّي عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عتبة بن غزوان–، والطبراني(٥) ولفظه قريب من لفظ حديث ابن مسعود السابق.

دراسة إسناده

مداره على خالد بن يزيد بن صبيح عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عتبة.

– خالد بن يزيد بن صبيح هو ابن صالح بن صبيح.

قال عنه أبو حاتم: "هو ثقة صدوق"(٦).

---

(1) "الجرح والتعديل"، (٢٠٢/٤).
(2) "الكامل في الضعفاء"، (٥١٦/٤) ط. العلمية.
(3) في "السنة"، (٣٢).
(4) فهو يروي عن التّنيسي كما في "تهذيب الكمال"، (٣٣٤/١٦).
(5) في "الكبير"، (٢٨٩/١١٧/١٧).
(6) "الجرح والتعديل"، (٣٥٩/٣).

وقال الدارقطني: "يعتبر به"[1]، وذكره ابن حبان في "الثقات"[2].

- إبراهيم بن أبي عبلة "ثقة"[3].

لكن قال المزّي في ترجمة عتبة بن غزوان الصحابي: "روى عنه إبراهيم ابن أبي عبلة ولم يدركه"[4].

وهذ الحديث إسناده منقطع فإبراهيم بن أبي عبلة لم يدرك عتبة بن غزوان وذلك لأنّ عتبة بن غزوان توفي سنة (١٧) وقيل: (١٥)، وقيل: (١٤)، وقيل: (٢٠)، ومات إبراهيم بن أبي عبلة سنة (١٥٢هـ)[5].

فبين وفاتيهما أكثر من مائة وثلاثين سنة.

من حديث عمر بن شاكر عن أنس

عمر بن شاكر حدثنا أنس بن مالك به مختصراً نحو حديث أبي ثعلبة في موطن الشاهد.

أخرجه الترمذي[6]- وقال الترمذي: "حديث غريب من هذا الوجه وعمر ابن شاكر شيخ بصري قد روى عنه غير واحد من أهل العلم"، وأخرجه ابن عدي في "الكامل"[7].

قلت: عمر بن شاكر ضعفه أهل العلم، قال أبو حاتم: "ضعيف يروي عن أنس المناكير"[8]، وقال ابن عدي :"يحدث، عَن أَنَس بنسخة قريباً من عشرين

(1) "سؤالات البرقاني"، (١٣٤).
(2) (٣٦٦/٦).
(3) "تقريب التهذيب"، (٢١٥).
(4) "تهذيب الكمال"، (٣١٧/١٩).
(5) "تاريخ دمشق" لابن عساكر، (٤٣٠/٦).
(6) (٢٢٦٠).
(7) (١١٣/٦).
(8) (١١٥/٦).

حديثًا غير محفوظة"، وقال: " ... ولعمر بن شاكر غير ما ذكرت، وأحاديث غير محفوظة"[١]، وقال الذهبي: "واهٍ"[٢].

فهذا إسنادُ منكر.

ومن حديث أبان عن أنس

بسياق مختلف وفيه: "والمتمسك يومئذٍ بدينه كالقابض على جمرة، والمتمسك بدينه أجره كأجر خمسين، قالوا: أَمِنّا، أو منهم؟ قال: بل منكم». أخرجه الحكيم الترمذي[٣] عن أبيه عن حوشب بن عبد الكريم، عن حماد بن زيد، عن أبان عن أنس به.

وفي إسناده حوشب بن عبد الكريم البلخي، وقد تفرد بهذا الإسناد فهو منكر.

قال الذهبي: "حوشب بن عبد الكريم عن عبد الله بن واقد الهروي بخبر باطل، وفيه جهالة"[٤].

والحديث منكر من حديث أنس أو باطل.

عن سعيد بن أبي الحسن مرسلاً بمعناه

وفيه: "الْقَائِمُونَ يَوْمَئِذٍ بِالْكِتَابِ سِرًّا وَعَلانِيَةً كَالسَّابِقِينَ الأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لَهُمْ أَجْرُ خَمْسِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ؟، قَالَ: لا بَلْ مِنْكُمْ".

أخرجه ابن أبي الدنيا في "الأمر بالمعروف"[٥]، وابن وضاح في "البدع"[٦].

---

(1) (١١٢/٦).
(2) "ميزان الاعتدال"، (٢٠٣/٣).
(3) في "نوادر الأصول"، (١٠٠٩).
(4) "ميزان الاعتدال"، (٦٢٢/١)، و"المغني في الضعفاء، (٢٩٨/١).
(5) (٣٠).
(6) (١٩٠).

دراسة إسناده

قد اختلف عن سفيان بن عيينة عن أسلم، فرواه إسحاق بن إسماعيل الطالقاني عن سفيان بن عيينة عن أسلم عن ابن سعيد به مرسلاً، وأخرجه ابن أبي الدنيا في "الأمر بالمعروف"[١].

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني[٢] عن أحمد بن العباس بن أيوب عن إسحاق بن إبراهيم عن سفيان بن أسلم أنه سمع سعيدًا بن أبي الحسن يذكر عن أنس بن مالك.

ورواه أسد بن موسى عن سفيان بن عيينة عن أسلم البصري عن سعيد أخي الحسن يرفعه.

قال أسد بن موسى: قلت لسفيان: عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، أخرجه ابن وضاح[٣].

هذا الحديث مضطرب الإسناد، اختلف فيه عن ابن عيينة، وأسلم بن عبد الملك مجهول.

من حديث عمرو بن قيس مرسلاً

أخرجه أبو إسماعيل الهروي في "ذم الكلام"[٤].

وفي إسناده علل منها:

١- عبد الله بن صالح - كاتب الليث-: "صدوق كثير الغلط"[٥]، وقد تفرد بهذا الإسناد.

٢- معاوية بن صالح الحضرمي: "صدوق له أوهام"[٦]، وقد تفرد بهذا الإسناد.

---

(1) (٢٩).

(2) "أمثال الحديث"، (٢٣٣).

(3) في "البدع والنهي عنها"، (ص: ٧٧).

(4) "ذم الكلام"، (١٤٦٧).

(5) "تقريب التهذيب"، (٣٤٠٩).

(6) "تقريب التهذيب"، (٦٨٧).

٣- وعمرو بن قيس هو أبو ثور من صغار التابعين، لجده صحبة، روى عن بعض صغار الصحابة[1].

فهذا إسناد واهٍ لا يصلح في المتابعات والشواهد.

* *

(1) "تهذيب الكمال"، (١٩٥/٢٢).

المبحث الثالث

أقوال العلماء في الجمع بين الحديثين

قال ابن عبد البر – بعد ما ساق حديث: خير الناس-: وليس ذلك عندي بمعارض؛ لأن قوله صلى الله عليه وسلم "خير الناس قرني" ليس على عمومه بدليل ما يجمع القرن من الفاضل والمفضول، وقد جمع قرنه مع السابقين من المهاجرين والأنصار جماعة من المنافقين المظهرين للإيمان وأهل الكبائر الذين أقام عليهم أو على بعضهم الحدود، وقال لهم: ما تقولون في الشارب والسارق والزاني، وقال –مواجهة لمن هو في قرنه: "لا تسبوا أصحابي فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه"(١)، وقال لخالد بن الوليد في عمّار: لا تسب من هو خير منك(٢)، وقال عمر بن الخطاب في قوله عز وجل: " كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ" ، قال: من فعل مثل فعلهم كان مثلهم(٣)، وقال ابن عباس في قوله: " كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ": هم الذين هاجروا من مكة إلى المدينة وشهدوا بدراً والحديبية"(٤)، وهذا كله يشهد أنّ خير قرنه فضلاً أصحابه، وأن قوله: "خير الناس قرني" أنه لفظ خرج على العموم ومعناه الخصوص ... وقد قيل في توجيه أحاديث الباب مع قوله: "خير الناس قرني" إنّ قرنه إنما فضّل لأنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم وإن آخر هذه الأمة إذا أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على طاعة ربهم في حين ظهور الشر والفسق والهرج

---

(1) أخرجه البخاري، (٣٦٧٣).

(2) هذا وهم، فسبب ورود الحديث ما حصل بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عــوف، وقد أخرجه مسلم، (٢٥٤١).

(3) أخرجه الطبري في "التفسير"، (٦٧١/٥) ولا يثبت فيه السُّدي.

(4) أخرجه الطبري، (٦٧٢/٥) وفيه فقط ذكر المدينة.

والمعاصي والكبائر كانوا عند ذلك أيضاً غرباء وزكت أعمالهم في ذلك الزمن كما زكت أعمال أوائلهم...

ومما يشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم : "إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء"[١]، ويشهد له أيضا حديث أبي ثعلبة الخشني وقد تقدم ذكره، ويشهد له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم: "أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره"، وقد ذكر البخاري[٢] ... عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله".

قال أبو عمر: فما تلك بعبادة الله وإظهار دينه في ذلك الوقت؟ أليس هو كالقابض على الجمر لصبره على الذل والفاقة وإقامة الدين والسنة[٣].

... [٤] عن أبي بكرة أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال: "من طال عمره وحسن عمله". قال: فأي الناس شر؟ قال: "من طال عمره وساء عمله"[٥] ... ثم ساق ابن عبد البر بعض طرق حديث "أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره"[٦] ... ثم قال:

وروى ابن مسعود وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما عرضت الأمم عليه فرأى أمته سواداً كثيراً فرح، فقيل له: بأن لك سوى هؤلاء من أمتك سبعون ألفاً يدخلون الجنة لا حساب عليهم، فقال بعض أصحابه

---

(1) أخرجه مسلم، (١٤٥).

(2) ذكر إسناده وحذفته اختصاراً.

(3) (٢٥٠/٢٠) وما بعدها

(4) ذكر إسناده وحذفته اختصاراً.

(5) أخرجه أحمد، (٢٠٥٠٩)، والترمذي، (٢٣٣٠) وفي إسناده علي بن زيد وهو ضعيف، انظر: "التقريب"، (٤٧٣٤)، وله إسناد آخر عند أحمد (٢٠٤٦٢).

(6) أخرجه الترمذي (٢٨٦٩)، والطيالسي (٦٨٢)، (٢١٣٥)، والرامهرمزي في "الأمثال" (ص: ١٠٥)، من طرق يقوي بعضها بعضاً.

لبعض: من ترون هؤلاء؟ فقالوا: ما نراهم إلا قومًا ولدوا في الإسلام لم يشركوا بالله شيئاً وعملوا بالإسلام حتى ماتوا عليه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "بل هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون" فقال عكاشة: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم[1] ... وذكر تمام الخبر، وهذه الأحاديث تقتضي مع تواتر طرقها وحسنها التسوية بين أول هذه الأمة وآخرها والمعنى في ذلك ما قدمنا ذكره من الإيمان والعمل الصالح في الزمن الفاسد الذي يرفع فيه العلم والدين من أهله، ويكثر الفسق والهرج، ويُذَل المؤمن ويَعَز الفاجر، ويعود الدين غريباً كما بدأ، ويكون القائم فيه بدينه كالقابض على الجمر، فيستوي حينئذ أول هذه الأمة بآخرها في فضل العمل إلا أهل بدر والحديبية، والله أعلم، ومن تدبر آثار هذا الباب بان له الصواب، والله يؤتي فضله من يشاء"[2].

وتعقب العلامة المغربي ابن عبد البر في قوله: " ... من حيث القياس أنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم، قال: فكذلك أواخرهم إذا أقاموا الدين، وتمسكوا به وصبروا على الطاعة حين ظهرت المعاصي والفتن – كانوا أيضاً غرباء، وزكت أعمالهم في ذلك كما زكت أعمال أولئك، شهد له ما وراه مسلم عن أبي هريرة – رفعه –: "بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء"[3].

وأجيب عليه: بالآيات الواضحة النيّرة والأحاديث الصحيحة كحديث الصحيحين: "لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه"، وهكذا

(1) أخرجه مسلم، (٢٢٠) من حديث ابن عباس، وعن ابن مسعود عند ابن حبان (٨٤٦٠).
(2) "التمهيد"، (٢٠/٢٥٠) وما بعدها.
(3) مسلم، (١٤٥).

حديث عمران[1] وغيرهما من الأحاديث المصرحة بأفضلية الصحابة على غيرهم، واستثنى ابن عبد البر أهل بدر والحديبية فقال بأفضليتهم على غيرهم، وجمع الجمهور بأن الصحبة لها فضيلة ومَزِيّة لا يوازيها شيء من الأعمال فلمن صحب النبي فضيلته وإن قصر عمله وأجره باعتبار الاجتهاد في العبادة، وتكون خيرية من سيأتي من المذكورين باعتبار كثرة الأجر بالنظر إلى ثواب الأعمال، وهذا قد يكون في حق بعض الصحابة، وأما مشاهير الصحابة، فإنهم جازوا مراتب السّبق في كل نوع من أنواع الخير، وبهذا يحصل الجمع بين الأحاديث، وأيضاً فإنّ المفاضلة بين الأعمال بالنظر إلى الأعمال المتساوية في النوع، وفضيلة الصحبة مختصة بالصحابة لم يكن فيمن عداهم شيء من ذلك النوع"[2].

قال ابن العربي: " ... وتحصل حينئذ أنّ الصحابة كانت لها أعمال منها تأسيس الإسلام وتربية الدين والصبر على البلاء فيه والرعاية[3] لحقوق المبلغ له صلى الله عليه وسلم، وهذا لا يبلغ أحد في الخلق إليها فيه أبداً، وكان من فعلهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك مستمر على الزمان إلى يوم القيامة، ويتأكد أبداً حتى يرجع كما كان أولاً ثم يزيد حتى يعود كالأولية في الجاهلية. وتحقيقه أن الإسلام في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كانت له ثلاثة أحوال: حالة بلاء وكرب وذلك بمكة في الأولى، ثم انتقل إلى المدينة فتمكنوا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ثم ضعف ذلك إلى الآن حتى صار في المعاصي والمظالم كما كان في الجاهلية الأولى في الكفر وإذاية النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وعنه أخبر عليه السلام. والتفضيل إنما وقع بين

(1) هو حديث خير الناس قرني ...

(2) البدر التمام، (٤٢/١٠).

(3) في "الأصل": "الرعية".

هذه الحالة التي نحن فيها وبين حالهم في المدينة دون حالهم بمكة فإن حالهم بمكة أعظم من حالنا الآن وأفضل، وإنه لعل قوله: – يعني في الحديث: "إنكم تجدون على الخير أعواناً وهم لا يجدون على الخير أعواناً" والحالة التي كانت الصحابة تجد الأعوان على ذلك إنما كانت بالمدينة خاصة، وهذا بيّن والله أعلم(١).

وقال العز بن عبد السلام: "حَمْل هذا الحديث على الإطلاق خطأ، بل هو مبنيّ على قاعدتين: إحداهما: أنّ الأعمال تشرف بثمراتها. الثاني: أنّ الغريب في أول الإسلام كالغريب في آخره وبالعكس لقوله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: "بدأ الإسلام غريب وسيعُود كما بدأ، فطوبى للغرباء من أمَّتي"، أي: المتفردين بالتقوى دون أهل زمانه، إذا تقرر ذلك فنقول: الإنفاق في أول الإسلام أفضل لقوله عليه السلام لخالد: "لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه" أي: مُدّ الحنطة، وسبب ذلك أنَّ تلك النفقة أثمرت في فتح الإسلام وإعلاء كلمة الله ما لا تثمره غيرها وكذلك الجهاد بالنفوس لا يصل المتأخرون فيه إلى فضل المتقدمين وقلّة أنصارهم، فكان جهادهم أفضل لأن بذل النفس مع النصرة ورجاء الحياة ليس كبذلها مع عدمها، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر"؛ لأنه أَيِسَ من حياته، وأما النَّهي عن المنكر بين ظهور المسلمين وإظهار شعائر الإسلام فإن ذلك شاق على المتأخرين لعدم المعين وكثرة النكير، فهم كالمنكر على الملك الجائر، ولذلك علل عليه الصلاة والسلام بكون القابض على دينه كالقابض على الجمر والقابض على الجمر لا يستطيع دوام ذلك لمزيد المشقة فكذلك المتأخر في دينه

(1) عارضة الأحوذي، (١٥/٩)، والمسالك مختصراً، (١٠٣/٢).

وأما المتقدمون فليسوا كذلك لكثرة المعين، وعدم المُنْكِر فعلى هذا يُنزَّل الحديث" انتهى[1].

وقال القرطبي معقباً على رأي ابن عبد البر: "... وذهب معظم العلماء على خلاف هذا، وأنّ من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ورآه، ولو مرة من عمره، أفضل من كل من يأتي بعد، وأن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل، وهو الحق الذي لا ينبغي أن يصار لغيره؛ لأمور:

أولها: مزيّة الصحبة ومشاهدة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وثانيها: فضيلة السبق للإسلام.

وثالثها: خصوصية الذب عن حضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ورابعها: فضيلة الهجرة والنصرة.

وخامسها: ضبطهم للشريعة وحفظها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وسادسها: تبليغها لمن بعدهم.

وسابعها: السبق في النفقة في أول الإسلام.

وثامنها: أن كل خير وفضل وعلم وجهاد ومعروف فعل في الشريعة إلى يوم القيامة، فحظّهم منه أكمل حظ، وثوابهم فيه أجزل ثواب؛ لأنهم سنّوا سنن الخير، وافتتحوا أبوابه، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة"، ولا شك في أنهم الذين سنّوا جميع السنن، وسابقوا إلى المكارم، ولو عُدِّدَت مكارمهم، وفسرت خواصهم، وحصرت لملأت أسفاراً، ولكلّت الأعين بمطالعتها حيارى... وكفى من ذلك كله ثناء الله تعالى عليهم جملة وتفصيلاً، وتعييناً وإبهاماً، ولم يحصل شيء من ذلك لمن بعدهم. فأما استدلال المخالف بقوله عليه الصلاة والسلام:

---

(1) نقله السيوطي في "قوت المغتذي" في أبواب تفسير القرآن، (ص: ٧٦٤).

"إخواننا" فلا حجة فيه؛ لأن الصحابة قد حصل لهم من هذه الأخوة الحظ الأوفر؛ لأنّها الأخوة اليقينية العامة، وانفردت الصحابة بخصوصية الصحبة.

وأما قوله: "للعامل منهم أجر خمسين منكم" فلا حجة فيه؛ لأن ذلك – إن صح – إنما هو في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنه قد قال عليه الصلاة والسلام في آخره: "لأنكم تجدون على الخير أعوانا ولا يجدون" ، ولا بعد في أن يكون في بعض الأعمال لغيرهم من الأجور أكثر مما لهم فيه، ولا تلزم منه الفضيلة المطلقة التي هي المطلوبة بهذا البحث"[1].

قال ابن تيمية: " ... ومعناه: أي من عمل في ذلك الزمان عملاً مثل ما يعمله أحدكم اليوم له أجر خمسين لغربة الإسلام، وقلة الأَعوان، لكن لا يكون في آخر الزمان من يعمل مثل مجموع عَمَلِ السابقين الأَولين كأَبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم. ولكن قد يعمل بعض ما يعمله الواحد منهم فيكون له على ذلك العمل من الأجر أضعاف ما لأحدهم من غير أن يكون المتأخر مساوياً للسابقين الأَولين"[2].

وقال في موضع آخر: " ... أي مثل ذلك العمل إذا عمل به في زمان الصحابة؛ لأنّ الأعمال كثيرة وكان متيسراً فإذا عمل به في ذلك الزمان ضوعف أجر عمله"[3].

وقال الطيبي: فيه تأويلان؛

أحدهما: أن يكون أجر كل واحد منهم على تقدير أنه غير مبتلى، ولم يضاعف أجره.

---

(1) "المفهم"، (٥٠١/١).

(2) "أحاديث القصاص"، (ص: ٨٨).

(3) "بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية"، (٣١٢/٨)، وانظر: "مجموع الفتاوى"، (٣٧١/١١).

والثاني: أن يُراد أجر خمسين منهم ممن لم يبتلوا ببلائه"[١].

وقال ابن الملقن: "معناه إن صح في العمل"[٢].

وقال المباركفوري: " ... قال في اللمعات: يدل على فضل هؤلاء في الأجر على الصحابة من هذه الحيثية، وقد جاء أمثال هذا في أحاديث أخر، وتوجيهه كما ذكروا أن الفضل الجزئي لا ينافي الفضل الكلي"[٣].

قال ابن حجر: "... ومحصّل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة كما تقدّم؛ فإن جُمع بين مختلف الأحاديث المذكورة كان متجهاً على أنّ حديث" للعامل منهم أجر خمسين منكم" لا يدل على أفضلية غير الصحابة على الصحابة لأنّ مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وأيضاً فالأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل، فأما ما فاز به من شاهد النبي صلى الله عليه وسلم من زيادة فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها أحد فبهذه الطريق يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة، وأما حديث أبي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظه فقد رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم، ورواه بعضهم بلفظ قلنا: يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجراً؟ الحديث أخرجه الطبراني وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية المتقدمة، وهي توافق حديث أبي ثعلبة، وقد تقدم الجواب عنه، والله أعلم"[٤].

قال الشوكاني: "وجمع الجمهور بأن الصحبة لها فضيلة ومَزِيّة لا يوازيها شيء من الأعمال، فلمن صحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضيلة الصحبة وإن قصر في الأعمال، وفضيلة من بعد الصحابة باعتبار كثرة الأعمال

---

(1) "شرح المشكاة"، (٣٢٦/١٠).

(2) "التوضيح"، (٤٣١/٢٩) وقريباً منه في "عون المعبود" عن أبي الحسن السندي (١٤٥٦/٩)، و"شرح سنن أبي داود" لابن رسلان (٢٠٥/١٧).

(3) "تحفة الأحوذي"، (٣٣٧/٨).

(4) فتح الباري، (٧/٧)، واختصره القسطلاني في "إرشاد الساري"، (٨١/٦).

المستلزمة لكثرة الأجور، فحاصل هذا الجمع أن التنصيص على فضيلة الصحابة باعتبار فضيلة الصحبة، وأما باعتبار أعمال الخير فهم كغيرهم قد يوجد فيمن بعدهم من هو أكثر أعمالاً منهم أو من بعضهم، فيكون أجره باعتبار ذلك أكثر فكان أفضل من هذه الحيثية، وقد يوجد فيمن بعدهم من هو أقلّ عملاً منهم أو من بعضهم، فيكون مفضولاً من هذه الحيثية، ويشكل على هذا الجمع ما ثبت في الأحاديث الصحيحة في الصحابة بلفظ: "لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه"، فإن هذا التفضيل باعتبار خصوص أجور الأعمال لا باعتبار فضيلة الصحبة، ويشكل عليه أيضا حديث أبي ثعلبة المذكور فإنه قال "للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً"، ثم بين أن الخمسين من الصحابة، وهذا صريح في أن التفضيل باعتبار الأعمال، فاقتضى الأول أفضيلة الصحابة في الأعمال إلى حدّ يفضل نصف مدّهم مثل أحد ذهباً؛ واقتضى الثاني تفضيل من بعدهم إلى حدّ يكون أجر العامل أجر خمسين رجلاً من الصحابة، وفي بعض ألفاظ حديث أبي ثعلبة: "فإن من ورائكم أياماً الصبر فيهن كالقبض على الجمر أجر العامل فيهن أجر خمسين رجلاً، فقال بعض الصحابة: منا يا رسول الله أو منهم؟ فقال: بل منكم" فتقرر بما ذكرناه عدم صحة ما جمع به الجمهور. وقال النووي في حديث: "أمتي كالمطر" أنه يشتبه على الذين يرون عيسى ويدركون زمانه وما فيه من الخير: أيّ الزمانين أفضل. قال: وهذا الاشتباه مندفع بصريح قوله صلى الله عليه وآله وسلم: "خير القرون قرني"، ولا يخفى ما في هذا من التعسف الظاهر. والذي أوقعه فيه عدم ذكر فاعل يدرى فحمله على هذا وغفل عن التشبيه بالمطر المفيد لوقوع التردد في الخيرية من كل أحد. والذي يستفاد من مجموع الأحاديث أن للصحابة مزية لا يشاركهم فيها من بعدهم، وهي صحبته صلى الله عليه وآله وسلم ومشاهدته، والجهاد بين يديه، وإنفاذ أوامره ونواهيه، ولمن بعده مزية لا يشاركهم الصحابة فيها وهي إيمانهم

بالغيب في زمان لا يرون فيه الذات الشريفة التي جمعت من المحاسن ما يقود بزمام كل مشاهد إلى الإيمان إلا من حقت عليه الشقاوة، وأما باعتبار الأعمال فأعمال الصحابة فاضلة مطلقاً من غير تقييد لحالة مخصوصة كما يدلّ عليه "لو أنفق أحدكم مثل أحد" الحديث، إلا أن هذه المَزِّية هي للسابقين منهم، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاطب بهذه المقالة جماعة من الصحابة الذين تأخر إسلامهم كما يشعر بذلك السبب، وفيه قصة مذكورة في كتب الحديث، فالذين قال لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً" هم جماعة من الصحابة الذين تأخرت صحبتهم، فكان بين منزلة أول الصحابة وآخرهم أن إنفاق مثل أحد ذهباً من متأخيرهم لا يبلغ مثل إنفاق نصف مد من متقدميهم. وأما أعمال من بعد الصحابة فلم يرد ما يدلّ على كونها أفضل على الإطلاق، إنما ورد ذلك مقيداً بأيام الفتنة وغلبة الدين حتى كان أجر الواحد يعدل أجر خمسين رجلاً من الصحابة فيكون هذا مخصصاً لعموم ما ورد في أعمال الصحابة، فأعمال الصحابة فاضلة وأعمال من بعدهم مفضولة إلا في مثل تلك الحالة، ومثل حالة من أدرك المسيح إن صح ذلك المرسل، وبانضمام أفضلية الأعمال إلى مَزِيّة الصحبة يكونون خير القرون ويكون قوله: "لا يدري خير أوله أم آخره" باعتبار أن في المتأخرين من يكون بتلك المثابة من كون أجر خمسين هذا باعتبار أجور الأعمال، وأما باعتبار غيرها فلكل طائفة مَزِيّة كما تقدم ذكره لكن مَزِيّة الصحابة فاضلة مطلقة باعتبار مجموع القرن لحديث: "خير القرون قرني"، فإذا اعتبرت كل قرن قرناً ووازنت بين مجموع القرن الأول مثلاً ثم الثاني ثم كذلك إلى انقراض العالم، فالصحابة خير القرون ولا ينافي هذا تفضيل الواحد من أهل قرن أو الجماعة على الواحد أو الجماعة من أهل قرن آخر. فإن قلت: ظاهر الحديث المتقدم أن أبا عبيدة قال: "يا رسول الله أحد خير منا، أسلمنا معك وجاهدنا معك؟ فقال: قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولا يروني" يقتضي تفضيل مجموع قرن هؤلاء على مجموع قرن الصحابة.

قلت: ليس هذا الحديث ما يفيد تفضيل المجموع، على المجموع وإن سلم ذلك وجب المصير إلى الترجيح لتعذر الجمع، ولا شك أن حديث "خير القرون قرني" أرجح من هذا الحديث بمسافات لو لم يكن إلا كونه في الصحيحين، وكونه ثابتاً من طرق، وكونه متلقى بالقبول، فظهر بهذا وجه الفرق بين المَزِّيتين من غير نظر إلى الأعمال، كما ظهر وجه الجمع باعتبار الأعمال على ما تقدم تقريره فلم يبق ههنا إشكال، والله أعلم"[1].

**

(1) نيل الأوطار، (١٥/٥٥١ وما بعدها).

المبحث الرابع

بيان مسالك أهل العلم في الجمع وبعض زيادات الباحث ومسالك الترجيح من عند الباحث

المطلب الأول: مجمل الأقوال على الترتيب الزمني في مسالك الجمع بين الحديثين:

١- ابن عبد البر (ت: ٤٦٣)

يرى ابن عبد البر أن الخيرية في قرنه عليه السلام ليست عامة بدليل وجود المنافقين وأهل الكبائر ممن أقيمت عليهم الحدود، وفيهم الشارب والسارق والزاني، ونهى فيه عن السابين لأصحابه.

ووجه الجمع أنهم وصفوا بالخيرية لغربتهم في إيمانهم وكثرة الكفار وصبرهم وتمسكهم بدينهم ... وأن المتأخرين إذا اتصفوا بهذا كانوا غرباء أيضاً واستدل بحديث: "بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء".

واستدل بأحاديث – منها ما لا يثبت، وقد تقدم الكلام عليها –.

وصرح بأن التسوية تقع بين أول هذه الأمة وآخرها عند تحقق الأوصاف والمعاني المتقدمة إلا أهل بدر والحديبية.

هذا قد تعقبه غير واحد من أهل العلم منهم أبو العباس القرطبي وذكر أنه خالف ابن عبد البر معظم العلماء وذهبوا إلى خلاف قوله، وأن كل من مدح أنه صحب النبي عليه الصلاة والسلام كان أفضل ممن أتى بعده لمرجحات كثيرة تقدمت.

٢- وذهب إلى الفضل الذي وقع للمتأخر إنما هو فيما يتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهي فضيلة مقيدة في بعض العمل وإلى هذا ذهب ابن تيمية فيما نقلناه عنه.

وكذا ابن العربي فيما نقلناه عنه يشير إلى هذا المعنى، وكلام العز بن عبد السلام والقسطلاني والمغربي، وأبى الحسن السندي، والشوكاني.

٣- وقيل: الصحابة متقدمون في فضل الصحبة أما من حيث العمل فهم كغيرهم ممن أتى بعدهم، وهذا ذهب إليه ابن الملقن، وأبو الحسن السندي وغيرهم.

ويشكل عليه ما ذكره الشوكاني في حديث: "لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه"، فهذا يبين فضلهم في العمل أيضاً فالصحابة ليسوا كغيرهم في هذا.

٤- قال الشوكاني: "والذي يستفاد من مجموع الأحاديث أن للصحابة مزية لا يشاركهم فيها من بعدهم، وهي صحبته عليه السلام ومشاهدته والجهاد بين يديه وإنفاذ أوامره ونواهيه، ولمن بعده مزية لا يشاركهم الصحابة فيها وهي إيمانهم بالغيب في زمان لا يرون فيه الذات الشريفة التي جمعت من المحاسن ما يقود بزمام كل مشاهد إلى الإيمان إلا من حقت عليه الشقاوة، وأما باعتبار الأعمال فأعمال الصحابة فاضلة مطلقاً من غير تقييد لحالة مخصوصة كما يدلّ عليه "لو أنفق أحدكم ...".

٥- وقال المباركفوري: "... وتوجيهه أنّ الفضل الجزئي لا ينافي الفضل الكلي"، قلت: وهو يدخل في القول الأول.

٦- حمل التفضيل على تقدير أن كلاً من المتقدم والمتأخر لم يبتلى ولم يضاعف أجره فيصل للمتأخر بسبب ابتلائه وعمله ما يضاعف أجره على المتقدم. وهذا تأويل الطيبي وقد تقدم.

٧- وذهب الشوكاني بأنه لا مانع من أن يكون لكلٍّ من المتقدم والمتأخر مَزِيّة ليست للآخر، وقد تقدم قوله مفصلاً مع اعترافه بأن أعمال الصحابة فاضلة مطلقاً.

أقوال أخرى من عند الباحث:

٨- يحتمل أن يكون المقصود الخصوصية في الخطاب بقوله: "منكم" للمخاطبين في ذلك المجلس، وليس مطلق الصحابة هذا إن صح الحديث.

٩- ويحتمل أن يكون قوله: "خمسين منكم" من باب المبالغة في بيان عظم أجورهم لا أنه تضعيف حقيقي.

المطلب الثاني: مسالك الترجيح

١- إنّ حديث: "خير الناس قرني ..." ثبت عن جماعة من الصحابة بأسانيد صحيحة عن كل واحد منهم وفيه مراسيل صحيحة، كذلك مما يورث القطع بثبوته بخلاف حديث "للعامل أجر خمسين منكم" فطرقه كلها لا تخلو من مقال بل أكثرها مناكير وأخفها ضعفاً حديث أبي ثعلبة.

٢- إنّ هذه اللفظة (منكم) قد ضعفت من قبل الحفاظ المتقدمين كابن عبد البر – وأشار إلى الاختلاف في ذكرها وعدمه – ومن بعض المحدثين المعاصرين كمحمد ناصر الدين الألباني كما تقدم.

٣- إن حديث "خير الناس قرني ..." تشهد له نصوص كثيرة في تفضيل جملة الصحابة كما تقدم في تقرير القرطبي في تعقبه لكلام ابن عبد البر.

٤- ومن حيث النظر فالصحابة هم السبب في ثبات المتأخرين على الحق والهدى؛ وذلك لأنهم هم الذين حفظوا هذا الدين كتاباً وسنة وبلغوه لمن بعدهم من غير زيادة ولا نقصان حتى وصل إلى المتأخرين؛ فعملوا بما فيه وقد قال عليه السلام: "من دعا إلى هدى كان له مثل أجر فاعله"[1].

---

(1) طرق الترجيح هنا مستفادة من الاعتبار في الناسخ والمنسوخ في الحديث للحازمي (١٣١/١)، ورسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار للجعبري، (ص: ١٤٨) وليست بخصوص هذا الحديث وإنما هي عامة.

٥- إن حديث "خير الناس قرني" مخرج في الصحيحين وصححه الأئمة بخلاف حديث "للعامل أجر خمسين" فلم يخرجه أصحاب الصحيح.

٦- الشواهد والمتابعات لحديث "خير الناس قرني" أصح من شواهد ومتابعات الحديث المعارض له في الظاهر.

٧- ومنها عمل الأمة أجمعها على تفضيل الصحابة على من بعدهم.

٨- إنّ تقدم الصحابة في الفضل مُتَيَقَّن بخلاف من بعدهم.

٩- كون حديث "خير الناس" أكثر شهرة.

١٠- ومنها ترجيح الأصل، وهو أفضلية الصحابة المطلقة على الظاهر، وهو تفضيل طائفة من المتأخرين على الصحابة[1].

* *

(1) التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية لعبد اللطيف عبد الله عزيز البرزنجي، (٣٢٦/٢)، وقد نقل هذا عن مقدمة الذخيرة للقرافي (١٥٧/١)، وقواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام (٤٥/٢)، هذه المرجحات بعضها مما استفاده الباحث وفهمه من مسالك الترجيح عند أهل العلم، وليست بالضرورة أن تكون منقولة في الترجيح بين هذين الحديثين خاصة.

الخاتمة

النتائج:

- بلغت مسالك الجمع سبعة أوجه، وزاد الباحث وجهين آخرين.
- لم أر من صرح بالترجيح، وقد اجتهد الباحث إلى إيصال أوجه الترجيح إلى عشرة أوجه.
- بلغت الأحاديث التي تم تخريجها ودراستها – سوى ما خرّجه الباحث في الهامش – عشرين حديثاً.
- إنّ الحديث الأول صحيح مجمع على صحته.
- إنّ الحديث الأول أشهر وأرجح عند الترجيح.
- إنّ الحديث الآخر أسانيده لا تخلو من مقال.
- إنّ الحديث الآخر أقرب إلى الضعف، وإن كان له متابعات وشواهد إلا أنها لا تقويه؛ لأن أكثرها مناكير ولمعارضتها للحديث الصحيح.
- إنّ أهل العلم من الشراح اجتهدوا في الجمع بين الحديثين وتنوعت اجتهاداتهم.
- حاول الباحث الاستقصاء في التخريج وبيان أوجه الجمع والترجيح بما لا يوجد في كتاب أو بحث آخر.
- كما اجتهد الباحث في استقصاء أقوال شراح الحديث وبيان وجهتهم في الجمع.
- إن مثل هذه البحوث فيهما دفاع عن السنة خاصة وعن الشريعة عامة.

التوصيات:

- يوصي الباحث المشتغلين بالسنة بالإقبال على دراسة الأحاديث التي ظاهرها التعارض، كل حديث على انفراد.
- يوصي الباحث باستيعاب طرق وألفاظ الأحاديث المتعارضة في الظاهر وبيان صحتها أو ضعفها، ثم بعد ذلك القيام بالجمع إن ثبتت أو الترجيح بينهما.

فهرس المراجع

١- الآحاد والمثاني، تأليف: ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو، تحقيق: باسم الجوابرة، ط. دار الراية، الرياض، (١٤١١هـ-١٩٩١م).

٢- أحاديث القصاص، تأليف: ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم، تحقيق: د. محمد ابن لطفي الصباغ، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، (١٤٠٨ه-١٩٩٨م).

٣- الأحاديث المختارة، تأليف: الضياء المقدسي محمد بن عبد الواحد، تحقيق: د.عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط. دار خضر، بيروت، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

٤- إرشاد الساري إلى صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن محمد القسطلاني، مصورة عن الطبعة الأميرية، مصر.

٥- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ في الحديث، تأليف: أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، تحقيق: أحمد طنطاوي، جوهري مسدد، ط. دار ابن حزم، بيروت، (١٤٢٢ه-٢٠٠١م).

٦- أمثال الحديث، تأليف: أبو الشيخ عبد الله بن محمد، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد، ط. الدار السلفية، الهند، (١٤٠٨ه-١٩٨٧م).

٧- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تأليف: ابن أبي الدنيا عبد الله بن محمد، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، ط. مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)

٨- البدر التمام شرح بلوغ المرام، تأليف: العلامة المغربي الحسين بن محمد، تحقيق: د. محمد شحود خرفان، ط. دار الوفاء، مصر، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).

٩- البدع، تأليف: محمد بن وضّاح القرطبي، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، (١٤١٦هـ).

١٠- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، تأليف: علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: د. حسين الباكري، ط. مركز خدمة السنة، المدنية المنورة، (١٤١٣هـ-١٩٩٢م).
١١- بيان تلبيس الجهمية، تأليف: ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم، تحقيق: فريق من الباحثين، ط. مجمع الملك فهد، المملكة العربية السعودية، (١٤٢٦هـ).
١٢- تاريخ بغداد، تأليف: الخطيب البغدادي أحمد بن علي، تحقيق: بشار عواد معروف، ط. دار الغرب، بيروت، (١٤٢٢هـ-٢٠٠٤م).
١٣- تاريخ دمشق، تأليف: ابن عساكر علي بن الحسن، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، ط. دار الفكر، بيروت، (١٤١٨هـ-١٩٩٥م).
١٤- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، تأليف: أبو العلا محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفوري، ط. دار الكتب العلمية.
١٥- التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية، تأليف عبد اللطيف البرزنجي، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
١٦- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو الأشبال صغير أحمد، ط. دار العاصمة، (١٤١٢هـ).
١٧- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: ابن عبد البر يوسف ابن عبد البر، تحقيق: جماعة، ط. وزارة الأوقاف المغربية، المغرب، (١٣٨٧هـ).
١٨- تهذيب التهذيب، ابن حجر أحمد بن علي، باعتناء: إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.
١٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تأليف: المزي يوسف بن عبد الرحمن، تحقيق: د. بشار عواد، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).

٢٠- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تأليف: ابن الملقن عمر بن علي، تحقيق: فريق من الباحثين في دار الفلاح، مصر، ط. دار النوادر دمشق، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).
٢١- الثقات، تأليف: محمد بن حبان البُستي، تحقيق: فريق من الباحثين، ط. دائرة المعارف العثمانية، الهند، (١٣٩٣هـ -١٩٧٣م).
٢٢- الجامع (ملحق بمصنف عبد الرزاق)، تأليف: معمر بن راشد الأزدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، (١٤٠٣هـ).
٢٣- الجامع، تأليف: الترمذي محمد بن عيسى، تحقيق: أحمد شاكر، وتتمته تحقيق: إبراهيم عطوة عوض.
٢٤- الجرح والتعديل، تأليف: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين، ط. دار المعارف، الهند. (مصورة).
٢٥- الجعديات، تأليف: أبو القاسم عبد الله بن عبد العزيز البغوي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، ط. مكتبة الخانجي، مصر (١٤١٥هـ-١٩٩٤م).
٢٦- الذخيرة، تأليف: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: جماعة، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت (١٩٩٤م).
٢٧- ذم الكلام، تأليف: الهروي إسماعيل بن عبد الله، تحقيق: عبد الله محمد الأنصاري، ط. مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، (١٤١٩ه-١٩٩٨م).
٢٨- رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار، تأليف: برهان الدين إبراهيم بن عمر الجعبري، تحقيق: د. حسن محمد مقبولي الأهدل، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، (١٤٠٩هـ-١٩٨٨م).

٢٩- سلسلة الأحاديث الصحيحة، تأليف: الألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف، الرياض.
٣٠- سلسلة الأحاديث الضعيفة، تأليف: الألباني محمد ناصر الدين، ط. مكتبة المعارف، الرياض.
٣١- السنة، تأليف: ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط. المكتب الإسلامي، (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).
٣٢- سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار إحياء الكتب العربية.
٣٣- سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث الأشعث الأزدي السجستاني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط. المكتبة العصرية، بيروت، (٢٠٠٦م).
٣٤- سنن النسائي، تأليف: أحمد بن شعيب، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤٢١هـ- ٢٠٠١م).
٣٥- سؤالات البرقاني (أحمد بن محمد) للدارقطني، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي، ط. دار الفاروق الحديثة، القاهرة، (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).
٣٦- شرح السنة، تأليف: البغوي الحسين بن مسعود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
٣٧- شرح سنن أبي داود، تأليف: شهاب الدين أبي العباس أحمد بن الحسين بن رسلان، تحقيق: فريق من الباحثين، ط. دار الفلاح، مصر، (١٤٣٧هـ-٢٠١٦م).
٣٨- شرح مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن)، تأليف: الطيبي الحسين ابن عبد الله ، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، ط. مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

٣٩- شرح مشكل الآثار، تأليف: الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط. مؤسسة الرسالة، (١٤١٥هـ-١٩٩٤م).
٤٠- الصبر والثواب عليه، تأليف: ابن أبي الدنيا عبد الله بن محمد، تحقيق: محمد خير رمضان، ط. دار ابن حزم، بيروت، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
٤١- صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري، مصورة عن السلطانية، ط. دار طوق النجاة، (١٤٢٢هـ).
٤٢- صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
٤٣- عارضة الأحوذي، تأليف: محمد بن عبد الله بن العربي، ط. دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٤- العقوبات، تأليف: ابن أبي الدنيا عبدالله بن محمد، تحقيق: محمد خير رمضان، ط. دار ابن حزم، بيروت، (١٤١٦هـ-١٩٩٦م).
٤٥- عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف: محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط. المكتبة السلفية، المدنية المنورة، (١٣٨٨هـ-١٩٦٨م).
٤٦- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط. دار المعرفة، بيروت، (١٣٧٩هـ).
٤٧- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تأليف: العز بن عبد السلام، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، تصوير در الكتب العلمية، (١٤١٤هـ-١٩٩١م).
٤٨- قوت المغتذي على جامع الترمذي، تأليف: السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق: د. ناصر بن محمد الغريبي، ط. المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد، جدة، (١٤٣٢هـ-٢٠١١م).

٤٩- الكامل في الضعفاء، تأليف: ابن عدي عبد الله بن عدي، تحقيق: عادل أحمد وعلي محمد معوض، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، (١٩٩٧م).
٥٠- كتاب السنة، تأليف: المروزى محمد بن نصر، تحقيق: سالم أحمد السلفي، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، (١٤٠٨هـ).
٥١- مجموع الفتاوى، تأليف: ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم، تحقيق وجمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (مصور).
٥٢- المسالك في شرح موطأ مالك، تأليف: ابن العربي، تحقيق: محمد بن الحسين وعائشة بنت الحسين السليماني، ط. دار الغرب، بيروت، (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).
٥٣- المستخرج على صحيح مسلم، تأليف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق، تحقيق: فريق من الباحثين، ط. الجامعة الإسلامية، المدنية المنورة، (١٤٣٥هـ-٢٠١٤م).
٥٤- مسند أبي داود الطيالسي، تأليف: سليمان بن داود، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، ط. دار هجر، مصر، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م).
٥٥- مسند البزار، تأليف: أحمد بن عمرو، تحقيق: فريق من الباحثين، ط. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
٥٦- المسند، تأليف: الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: جماعة، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).
٥٧- المصنف، تأليف: ابن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم، تحقيق: محمد عوامة، ط. دار القبلة، (١٤٢٧هـ).
٥٨- المصنف، تأليف: عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، (١٤٠٣هـ).
٥٩- المعجم الصغير، تأليف: الطبراني سليمان بن أحمد، تحقيق: محمد شكور، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، (١٤٠٨هـ-١٩٨٥م).

٦٠- المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي وغيره.
٦١- معرفة الثقات، تأليف: أحمد بن عبد الله العجلى، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط. مكتبة الدار، المدنية المنورة، (١٤٠٥ه-١٩٨٥م).
٦٢- المغني في الضعفاء، تأليف: الذهبي محمد بن أحمد، تحقيق: د. نور الدين عتر، ط. دار المعارف، سوريا، (١٣٩١هـ-١٩٧١م).
٦٣- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، تأليف: أبو العباس القرطبي أحمد بن عمر، تحقيق: محي الدين مستو، يوسف علي بديوي، ط. ابن كثير، بيروت، (١٤١٧هـ- ١٩٩٦م).
٦٤- نوادر الأصول في معرفة أخبار الرسول، تأليف: الحكيم الترمذي محمد ابن علي، تحقيق: توفيق تكلة، ط. دار النوادر، دمشق، (١٤٣١هـ-٢٠١٠م).
٦٥- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، تأليف: محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، ط. دار ابن الجوزي، الرياض، (١٤٢٧هـ).

* * *